

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢٣١٠ لسنة ٢٠١٥

بنقل مقر عمل بعض لجان التوفيق فى المنازعات

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠ بإنشاء لجان التوفيق فى بعض المنازعات التى تكون الوزارات والأشخاص الاعتبارية العامة طرفاً فيها ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٥٩٨ لسنة ٢٠٠٠ بتشكيل لجان التوفيق وتعيين مقارها والقرارات المعدلة له ؛

وعلى كتاب السيد الأستاذ المستشار رئيس محكمة أسبوط الابتدائية المؤرخ ٢٠١٥/٣/١٨ المتضمن تغيير مقر لجنة التوفيق المختصة بالإصلاح الزراعى بأسبوط ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يكون مقر لجنة التوفيق فى المنازعات الخاصة بهيئة الإصلاح الزراعى بأسبوط بمبنى مديرية الزراعة بأسبوط ، الكائن بشارع الجلاء - بندر ثان أسبوط - الطابق الثانى ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٢/٣/٢٠١٥

وزير العدل

المستشار/ محفوظ صابر